

20 فبراير 2025

قرار رقم 167 بتاريخ
القاضي بتأجيل تاريخ إجراء مباراة التوظيف
(01) طبيب من الدرجة الأولى السلم 11
تخصص الطب العام

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
عمالة إقليم الخميسات
باشوية تيفلت
جماعة تيفلت

إن رئيس جماعة تيفلت ،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 01-58-008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تعديله وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 01-58-060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384هـ (19 غشت 1964) بتحديد نظام الولوج إلى مناصب الإدارات العمومية المحفوظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الأول 1387هـ (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1413هـ (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 07 ربيع الثاني 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية و كذا النسبة السنوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422هـ (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422هـ (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ من مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى 1 1423هـ (07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك و درجات الإدارات العمومية و الجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2.99.651 الصادر في 25 ربيع الآخر 1420هـ (06 أكتوبر 1999) بمثابة النظام الأساسي الخاص بهيئة الاطباء و الصيادلة و جراحي الاسنان المشتركة بين الوزارات كما وقع تتميمه و تغييره.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432هـ (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كفاءات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 02 جمادى 1 1433هـ (30 أبريل 2012) يتعلق بكفاءات تحديد الشهادات المطلوبة بولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية كما تم تتميمه و تغييره بموجب المرسوم رقم 2.14.446 الصادر في 09 رمضان 1435 (07 يوليوز 2014).
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع 1 1439هـ (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على قرار لووزير الداخلية رقم 1.168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) الصادر بالجريدة الرسمية عدد 7307 بتاريخ 10 يونيو 2024 بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

- بناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D7862 بتاريخ 10 شتنبر 2019 و D6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

يقرر ما يلي

- المادة الأولى : تؤجل مباراة لتوظيف (01) طبيب من الدرجة الأولى السلم 11 تخصص الطب العام نظرا لعدم جاهزية القاعات و المراكز المخصصة لإجراء المباراة اعتبارا لكثرة المرشحين، والتي كان من المقرر إجراؤها بتاريخ 23 فبراير 2025 .
- المادة الثانية : تجرى المباراة يوم الأحد 20 أبريل 2025 على الساعة التاسعة صباحا بالثانوية الإعدادية ابن حزم بتيفلت.
- المادة الثالثة : يتم الاحتفاظ بنفس ملفات المرشحين للمباراة المودعة لدى مصلحة الموارد البشرية بالجماعة و اعتمادها في إجراء المباراة والتي تم نشرها على بوابة الخدمات العمومية.
- المادة الرابعة : أخر اجل لقبول الترشيحات يوم 17 مارس 2025.

تيفلت في : 20 فبراير 2025

الرئيس :

رئيس مجلس جماعة

تيفلت

عبد الصمد عرشين

